

Distr.: General
30 April 2021
Arabic
Original: English

اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة



اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة

تقرير اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة عن دورتها الرابعة والعشرين (8 آذار/مارس-1 نيسان/أبريل 2021)

أولاً- الدول الأطراف في الاتفاقية والبروتوكول الاختياري الملحق بها

1- في 1 نيسان/أبريل 2021، وهو تاريخ اختتام الدورة الرابعة والعشرين، كان عدد الدول الأطراف في اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة 182 دولة، وعدد الدول الأطراف في البروتوكول الاختياري للاتفاقية 97 دولة. ويمكن الاطلاع على قائمتي الدول الأطراف في هذين الصكين في الموقع الشبكي لمكتب الشؤون القانونية التابع للأمانة العامة.

ثانياً- افتتاح الدورة الرابعة والعشرين للجنة

- 2- افتتحت الدورة الرابعة والعشرون في جلسة عامة بكلمة ترحيب أدلى بها رئيس فرع معاهدات حقوق الإنسان، التابع لشعبة آليات مجلس حقوق الإنسان وآليات المعاهدات بمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان. ويمكن الاطلاع على كلمة الترحيب في موقع اللجنة على الإنترنت. وقدم الرئيس تقريراً شفوياً عن أنشطة ما بين الدورات، والتقرير متاح أيضاً في الموقع الشبكي للجنة.
- 3- واستعرضت اللجنة جدول الأعمال المؤقت وبرنامج العمل المؤقت للدورة الرابعة والعشرين واعتمدتهما⁽¹⁾.

ثالثاً- عضوية اللجنة

- 4- لدى افتتاح الدورة الرابعة والعشرين، في 8 آذار/مارس 2021، أدلى الأعضاء التالية أسماؤهم المنتخبون حديثاً في اللجنة بعهد رسمي، وفقاً للمادة 14 من النظام الداخلي للجنة: روزا إداليا ألدانا سالغيرو، وسمية العمراني، وجيريل دوندوفدورج، وفيغيان فرنانديس دي تورخوس، وأوديليا فيتوسي، وفلويد موريس، وساووالاك ثونغكوبي.
- 5- ويمكن الاطلاع على قائمة أعضاء اللجنة في 1 نيسان/أبريل 2021، ومدة عضويتهم، في الموقع الشبكي للجنة.



رابعاً - انتخاب أعضاء المكتب

6- قاد رئيس قسم الفئات موضع التركيز في المفوضية السامية لحقوق الإنسان عملية انتخاب أعضاء المكتب. وانتُخب الأعضاء التالية أسماؤهم لمدة عامين وفقاً للمواد 15 و16 و17 من نظام اللجنة الداخلي:

الرئيسة:	روزماري كييس
نواب الرئيسة:	أماليا إيفا غاميو ريوس
	كيم مي يون
	جوناس روسكوس
المقررة:	أوديليا فيتوسي

خامساً - أساليب العمل

7- ناقشت اللجنة مسائل شتى تتصل بأساليب عملها واعتمدت القرارات الواردة في المرفق الأول لهذا التقرير.

سادساً - الأنشطة المتصلة بالتعليقات العامة

8- واصلت اللجنة عملها لإعداد تعليق عام بشأن المادة 27 من الاتفاقية، المتعلقة بالحقوق في العمل والعمالة، وعقدت جلستين لإجراء مناقشة عامة بشأن هذا الموضوع.

سابعاً - الأنشطة المتصلة بالبروتوكول الاختياري

9- نظرت اللجنة في ثلاثة بلاغات. وأعلنت عدم قبول بلاغين منها، ولاحظت انتهاكات للاتفاقية في الثالث. وستتاح الآراء والمقررات التي اعتمدتها اللجنة بشأن البلاغات في الموقع الشبكي للجنة.

ثامناً - قرارات أخرى

10- اعتمدت اللجنة هذا التقرير عن دورتها الرابعة والعشرين.

11- ويمكن الاطلاع على قائمة كاملة بالقرارات التي اعتمدتها اللجنة في المرفق الأول لهذا التقرير.

تاسعاً - الدورات المقبلة

12- من المقرر مبدئياً أن تُعقد الدورة الخامسة والعشرون للجنة في الفترة من 16 آب/أغسطس إلى 10 أيلول/سبتمبر 2021، وسيُعقد في إثرها الاجتماع الخامس عشر للفريق العامل لما قبل الدورة في الفترة من 13 إلى 16 أيلول/سبتمبر 2021. وفي سياق جائحة كوفيد-19، ستقيّم المفوضية في منتصف حزيران/يونيه 2021 إمكانية عقد دورات هيئات المعاهدات حضورياً. فإن تعذر عقد دورة حضورية، ستقرر الرئاسة، بدعم من الأمين، مسار العمل المناسب.

عاشراً - تيسير المشاركة في جلسات اللجنة

13- عُقدت الدورة الرابعة والعشرون للجنة افتراضياً. واستخدم الأعضاء والمشاركون منصة على الإنترنت للترجمة الشفوية بلغات عمل اللجنة الثلاث، والترجمة بلغة الإشارة الدولية، والعرض النصي عن بُعد بالإنكليزية. وتم بث الاجتماعات العامة على شبكة الإنترنت. وعلى الرغم من أن المنصة الإلكترونية متاحة للأشخاص ذوي الإعاقة أكثر من تلك التي استخدمت خلال الدورة السابقة، ولا سيما بالنسبة للأشخاص ذوي الإعاقات البصرية، واصل بعض الأعضاء الاعتماد على الدعم المقدم من المساعدين الشخصيين للمشاركة في الاجتماعات على قدم المساواة مع الآخرين. وكان عدد قليل من المساعدين الشخصيين للأعضاء ذوي الإعاقة مؤهلين للحصول على تعويض عن عملهم بموجب قواعد الأمم المتحدة المنظمة للسفر. وتبذل المفوضية جهوداً إضافية لتوفير الترتيبات التيسيرية المعقولة للأعضاء الذين سيحتاجون إليها في الدورات الإلكترونية المقبلة. ولم تتح أثناء الدورة أي نسخ من الوثائق باللغة المبسطة أو الصيغة السهلة القراءة أو طريقة برايل.

حادي عشر - التعاون مع الهيئات المعنية

ألف - التعاون مع أجهزة الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة

14- في الجلسة الافتتاحية للدورة، أدلى ببيانات ممثلو وكالات الأمم المتحدة وإداراتها وبرامجها التالية: مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، واللجنة الاقتصادية لآسيا والمحيط الهادئ، والمنظمة العالمية للملكية الفكرية، وهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، ومكتب مبعوث الأمين العام المعني بالشباب، ولجنة مساعدة الضحايا بموجب اتفاقية حظر استعمال وتخزين وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد، وتدمير تلك الألغام، وأفرقة المفوضية السامية لحقوق الإنسان المسؤولة عن حقوق الإنسان والإعاقة وعن برنامج بناء قدرات هيئات المعاهدات. وخاطب اللجنة أيضاً كلٌّ من المبعوث الخاص للأمين العام المعني بالإعاقة وإمكانية الوصول، والمقرر الخاص المعني بالاتجار بالأشخاص، ولا سيما النساء والأطفال.

15- واجتمع مكتب اللجنة بالمقرر الخاص المعني بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة بغرض مناقشة المسائل المتعلقة بالتنسيق بين ولاية المقرر الخاص وولاية اللجنة. وعقد المكتب أيضاً اجتماعات ثنائية مع كلٍّ من المقرر الخاص المعني بالاتجار بالأشخاص، ولا سيما النساء والأطفال، واللجنة المعنية بمساعدة الضحايا، وفريق حقوق الإنسان والإعاقة التابع للمفوضية.

16- وأعدت اللجنة وقدمت مساهمةً خطية بشأن خطة التنمية المستدامة لعام 2030، تلبيةً لدعوة للمساهمة وجهها المنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة. وأبرزت اللجنة، في مساهمتها، أهمية مبادئ ومعايير حقوق الإنسان التي يجب أن تنطلق منها الاستجابة المستدامة والمرنة والتعافي من جائحة كوفيد-19 للجميع. وقدمت اللجنة أيضاً سلسلة من التوصيات إلى الدول استناداً إلى نهج حقوق الإنسان بشأن الإعاقة المنصوص عليه في الاتفاقية.

باء - التعاون مع المنظمات غير الحكومية ومع الهيئات الأخرى

17- في الجلسة الافتتاحية للدورة، خاطب اللجنة ممثلون عن كلٍّ من التحالف الدولي المعني بقضايا الإعاقة، والمنتدى الأوروبي للإعاقة، والاتحاد الدولي لرابطات مكافحة الجذام، والمنظمة الأوروبية للصحة العقلية، ومرصد معاهدة مراكش في أمريكا اللاتينية، ومركز حقوق الإنسان لمستخدمي الطب النفسي والناجين منه.

18- وفي الجلسة الختامية للدورة، خاطب اللجنة ممثلو منظمة هيومن رايتس ووتش، ومكتب حقوق الإنسان والعدالة التابع للسلطة القضائية في مقاطعة قرطبة في الأرجنتين، والشبكة العالمية لمستخدمي الطب النفسي والناجين منه، والشبكة الأوروبية لمستخدمي الطب النفسي والناجين منه (السابقين)، والاتحاد المكسيكي لمنظمات دعم ذوي الإعاقة الذهنية، والاتحاد العالمي للصم، نيابة عن التحالف الدولي المعني بقضايا الإعاقة.

ثاني عشر - النظر في التقارير المقدمة وفقاً للمادة 35 من الاتفاقية

19- نظرا لجائحة كوفيد-19، أجرت اللجنة حواراً بناءً عبر الإنترنت على أساس تجريبي استثنائي. ونظرت اللجنة في التقرير الأولي لإستونيا⁽²⁾، واعتمدت الملاحظات الختامية المتعلقة بذلك التقرير، ويمكن الاطلاع على هذه الملاحظات في الموقع الشبكي للجنة.

ثالث عشر - مؤتمر الدول الأطراف في الاتفاقية

20- أكدت اللجنة أن رئيسها هو من سيمثلها في الدورة الرابعة عشرة لمؤتمر الدول الأطراف في الاتفاقية.

القرارات التي اعتمدتها اللجنة في دورتها الرابعة والعشرين

- 1- اعتمدت اللجنة الملاحظات الختامية المتعلقة بالتقرير الأولي لإستونيا⁽¹⁾.
- 2- ودرست اللجنة ثلاثة بلاغات فردية قُدمت إليها للنظر فيها بموجب البروتوكول الاختياري للاتفاقية. وسُحّل الآراء والقرارات إلى الأطراف في أقرب وقت ممكن وسُتُعَمَّم فيما بعد.
- 3- ونظرت اللجنة في مسائل تتعلق ببلاغات واستفسارات عملاً بالبروتوكول الاختياري.
- 4- وقررت اللجنة أن تكون الإسبانية والإنكليزية والروسية لغات عملها في فترة السنتين 2021-2022.
- 5- وقررت اللجنة مواصلة عملها من أجل إعداد تعليق عام بشأن المادة 27 من الاتفاقية، المتعلقة بحق الأشخاص ذوي الإعاقة في العمل والعمالة، وعقدت جلستين لإجراء مناقشة عامة بشأن هذا الموضوع مع جميع الأطراف المعنية.
- 6- وقررت اللجنة الاتصال بكل من المقرر الخاص المعني بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والمبعوث الخاص للأمين العام المعني بالإعاقة وإمكانية الوصول، بشأن موضوع عدم التوافق بين اتفاقية مجلس أوروبا لحماية حقوق الإنسان وكرامته فيما يتعلق بالتطبيقات البيولوجية والطبية، ومشروع البروتوكول الإضافي للاتفاقية.
- 7- وقررت اللجنة مواصلة تعاونها مع كيانات الأمم المتحدة ووكالاتها وبرامجها وإداراتها ووحداتها في تنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة لإدماج منظور الإعاقة.
- 8- وقررت اللجنة عقد دورتها الخامسة والعشرين في جنيف في الفترة من 16 آب/أغسطس إلى 10 أيلول / سبتمبر 2021، رهناً بتأكيد الأمانة إمكانية عقدها حضورياً. وستنظر اللجنة، خلال تلك الدورة، في التقارير الأولية لكل من بنغلاديش، وجامايكا، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وجيبوتي، وفرنسا، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، واليابان. وفي حالة تعذر عقد دورة حضورية، ستقرر رئاسة اللجنة، بدعم من الأمين، مسار العمل المناسب.
- 9- وقررت اللجنة أن يعقد الفريق العامل لما قبل الدورة دورته الخامسة عشرة في الفترة من 13 إلى 16 أيلول / سبتمبر 2021. وستحدد رئاسة اللجنة، بدعم من الأمين، قوائم المسائل وقوائم المسائل المحالة قبل تقديم التقارير التي سيعتمدها الفريق العامل خلال تلك الدورة.
- 10- واعتمدت اللجنة تقريرها لفترة السنتين (2019-2020) المقدم إلى الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي⁽²⁾.
- 11- واعتمدت اللجنة التقرير المتعلق بدورها الرابعة والعشرين.

(1) المرجع نفسه.

(2) A/76/55.